



State of Kuwait

دولة الكويت

٨ يونيو ٢٠١٧

المحترم

السيد/رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة (٢٣) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح
د. وليد مساعد الطبطبائي

-حال إلهي لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
و يوزع على الأعضاء

علي محمد
١٨/٦/٢٠١٧

اقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢٣) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣

في شأن الرعاية السكنية

- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص البند الثاني من المادة (٢٣) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ المشار إليه النص الآتي:
"بأن يشرع في البناء والانتهاء منه خلال خمس سنوات من تاريخ تسليمه القسيمة"

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح



State of Kuwait

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (٢٣) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣

في شأن الرعاية السكنية

حفاظاً على حقوق المواطنين الذين يستلمون القسيمة السكنية ويسري عليهم حكم البند الثاني من المادة (٢٣) من القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ بأن يبدؤوا ببناء قسائمهم فور استلامها ويتموها خلال ثلاث سنوات، الأمر الذي يعد صعباً على كثير ممن يستلمون هذه القسائم، نظراً لبعض الظروف التي لا تسمح لهم بالإتمام خلال هذه المدة، وينتج عن هذا سحب القسيمة منهم بحكم القانون.

وتفادياً لهذا السحب وإعطاء مهلة كافية لأصحاب القسائم أعد هذا الاقتراح بقانون فقرر أن يعطى لأصحاب القسيمة خمس سنوات للشرع في البناء والانتهاء منها.